


يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ **بابُ تَوْبَةِ السَّارِقِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١) أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَأْتِي وَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمْفِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ فَقَالَ أَبَايُكُمْ عَلَيَّ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا ^(٢) وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَقْتُلُونَ بِهِ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُونَ فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاخْتَبَأَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهْرٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ، فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَابُهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِذَا تَابَ السَّارِقُ بَعْدَ مَا قُطِعَ ^(٣) يَدُهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَكُلُّ مَحْدُودٍ ^(٤) كَذَلِكَ إِذَا تَابَ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ.****

(١) حَدَّثَنَا
 (٢) وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا
 (٣) وَقُطِعَتْ يَدُهُ
 (٤) وَكَذَلِكَ سَكُنُ الْحُدُودِ إِذَا تَابَ أَصْحَابُهَا قُبِلَتْ شَهَادَتُهُمْ
 (٥) وَقَوْلِ اللَّهِ
 (٦) وَرَسُولُهُ الْآيَةَ



(كِتَابُ الْمُحَارِبِينَ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالرَّدَّةِ)

قَوْلُ ^(٥) اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ^(٦) وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو فَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُسْكَلٍ فَأَسَأَمُوا فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَأَمَرَهُمْ**

أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا فَأَرْتَدُّوا وَقَتَلُوا
 رُعَاتَهَا وَأَسْتَأْفُوا (١) فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ
 أَعْيُنَهُمْ ، ثُمَّ لَمْ يَحْسِبْهُمْ حَتَّى مَاتُوا **بَاب** لَمْ يَحْسِبِ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَارِبِينَ مِنْ
 أَهْلِ الرَّدَّةِ حَتَّى هَلَكُوا **حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي (٢)
 الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ الْعُرَيْنِينَ وَلَمْ
 يَحْسِبْهُمْ حَتَّى مَاتُوا **بَاب** لَمْ يُسَقِّ الْمُرْتَدُونَ الْمُخَارِبُونَ حَتَّى مَاتُوا **حَدِيثًا**
 مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ وَهَيْبٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ قَدِمَ رَهْطٌ مِنْ عُكَلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا فِي الصَّفَةِ فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا يَا
 رَسُولَ اللَّهِ أَبْعِنَا رَسُولًا فَقَالَ (٣) مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِإِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فَأَتَوْهَا فَشَرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا وَقَتَلُوا (٤) الرَّاعِيَّ وَأَسْتَأْفُوا
 الذُّودَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الصَّرِيحُ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى
 أَتَى بِهِمْ فَأَمَرَ بِسَامِيرٍ فَأَحْمَيْتَ فَكَحَلَهُمْ وَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَمَا حَسَمَهُمْ
 ثُمَّ الْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا سَقُوا حَتَّى مَاتُوا * قَالَ أَبُو قِلَابَةَ سَرَقُوا وَقَتَلُوا
 وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ **بَاب** مَتَمَّرَ (٥) النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ الْمُخَارِبِينَ **حَدِيثًا** قُبَيْبَةُ
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَهْطًا مِنْ
 عُكَلٍ أَوْ قَالَ عُرَيْنَةَ (٦) وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ مِنْ عُكَلٍ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمْ
 النَّبِيُّ ﷺ بِالْقَاحِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْرُجُوا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَشَرَبُوا حَتَّى
 إِذَا بَرَوْا قَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَأَسْتَأْفُوا النَّعَمَ فَبَلَغَ (٧) النَّبِيُّ ﷺ غُدُوَّةً فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي
 إِثْرِهِمْ فَمَا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ حَتَّى جِيءَ (٨) بِهِمْ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ (٩) أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ
 وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ فَأَلْقُوا بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ * قَالَ أَبُو قِلَابَةَ هُوَ لَاءُ قَوْمٍ

(١) وَأَسْتَأْفُوا الْإِبِلَ

(٢) أَخْبَرَنِي

(٣) قَالَ مَا أَجِدُ

(٤) فَتَقَتَلُوا

(٥) ذَكَرَ الْفَسْطَلَانِي أَنَّ رِوَايَةَ أَبِي ذَرِّ تَوْبِينَ بَابِ وَأَنْ سَمَرَ عِنْدَهُ بِصِيغَةِ الْمَاضِي

(٦) مِنْ عُرَيْنَةَ

(٧) فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ

(٨) أَتَى بِهِمْ

(٩) فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ

سَرَقُوا وَقَتَلُوا وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ **بَابُ فَضْلِ مَنْ تَرَكَ**
 الْفَوَاحِشَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ** ^(١) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ
 خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَاكٍ
 نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ فِي خَلَاءِهِ ^(٢) فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ
 مُعَلَّقٌ فِي الْمَسْجِدِ ^(٣) ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ أَمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ
 وَجَمَالَ إِلَى نَفْسِهَا قَالَ ^(٤) إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا ^(٥) حَتَّى
 لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَعَمَتْ يَمِينُهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ** حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ
 وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ تَوَكَّلَ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ ^(٦)
بَابُ إِثْمِ الزَّانَةِ قَوْلُ ^(٧) اللَّهُ تَعَالَى : وَلَا يَزْنِوْنَ ، وَلَا تَزْنِوْا الزَّانَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً
 وَسَاءَ سَبِيلًا * أَخْبَرَنَا ^(٨) دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَخْبَرَنَا أَنَسٌ قَالَ
 لَا حَدَّثَنَكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْوَهُ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ ، وَإِنَّمَا قَالَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ،
 وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيُظْهَرَ الزَّانَا ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى
 يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ ^(٩) أَمْرَأَةٌ الْقِيمُ الْوَاحِدُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْفَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ
 وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، قَالَ
 عِكْرِمَةُ ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ يُنْزَعُ الْإِيمَانُ مِنْهُ ؟ قَالَ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ

(١) ابْنُ سَلَامٍ

(٢) خَالِيًا

(٣) فِي الْمَسْجِدِ

(٤) قَالَ

(٥) فَأَخْفَى

(٦) الْجَنَّةَ

(٧) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٨) حَدَّثَنَا

(٩) يَكُونُ خَلْمِيَّيْنِ

أَصَابِعِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَإِنْ تَابَ عَادَ إِلَيْهِ هَكَذَا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَزِنِي الرَّائِي حِينَ يَزِنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنصُورٌ وَسُلَيْمَانُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الذَّنَبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ، قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ، قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ ^(١) حَلِيلَةَ جَارِكَ، قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي وَاصِلٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِثْلَهُ، قَالَ عَمْرُو فَذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنصُورٍ وَوَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ دَعَا دَعَا **بَابُ** رَجْمِ الْمُحْصَنِ، وَقَالَ الْحَسَنُ ^(٢): مَنْ زَانِيَ بِأَخْتِهِ حَذُّهُ حَدُّ الرَّائِي ^(٣) **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجِمَ الْمَرْأَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَالَ قَدْ رَجِمْتُهَا بِسِنَّةٍ ^(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** ^(٥) إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ هَلْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ، قُلْتُ قَبْلَ سُورَةِ النُّورِ أَمْ بَعْدُ؟ ^(٦) قَالَ لَا أَدْرِي **حَدَّثَنَا** ^(٧) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٨) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ اتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَخَدَّهُ أَنَّهُ ^(٩) قَدْ زَانِيَ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَ وَكَانَ قَدْ أَحْصَنَ ^(١٠)

- (١) أَنْ تَزَانِيَ بِحَلِيلَتِكَ
- (٢) وَقَالَ مَنصُورٌ
- قال في الفتح وزيفوا هذه الرواية
- (٣) حَدُّ الرَّائِي
- (٤) بِسِنَّةٍ
- (٥) حَدَّثَنَا
- (٦) أَمْ بَعْدَهَا
- (٧) أَخْبَرَنَا
- (٨) أَخْبَرَنِي
- (٩) أَنْ قَدْ زَانِيَ
- (١٠) أَحْصَنَ

الْجُنُونِ حَتَّى يُفِيقَ ، وَعَنْ الصَّبِيِّ حَتَّى يُدْرِكَ ، وَعَنْ النَّاسِمِ حَتَّى يَسْتَقِظَ **حَدَّثَنَا**
 يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ
 الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُنِيَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي
 الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَيْتٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى رَدَدَ ^(١) عَلَيْهِ أَرْبَعَ
 مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ^(٢) دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَيْبُكَ جُنُونٌ ؟
 قَالَ لَا ، قَالَ فَهَلْ أَحْصَيْتَ ؟ قَالَ نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَذْهَبُوا بِهِ فَأَرْجَمُوهُ ، قَالَ
 ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ فَسَكَنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ فَرَجَمَاهُ
 بِالْمِصْلَى ، فَلَمَّا أَذْأَقْتُهُ الْحِجَارَةَ هَرَبَ فَأَذْرَكَنَاهُ بِالْحِرَّةِ فَرَجَمَاهُ **بَابُ** **لِلْعَاهِرِ**
الْحَجَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَحْتَضِمُ سَعْدًا وَابْنَ زَمْعَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ
 الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَأَحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ ، زَادَ لَنَا قُتَيْبَةُ ^{صلاة} عَنِ اللَّيْثِ ، وَلِلْعَاهِرِ **الْحَجَرِ**
حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ **الْحَجَرِ** **بَابُ** **الرَّجْمِ فِي** **الْبَلَاطِ** ^(٣) **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ
 عُمَانَ ^(٤) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أُنِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٍّ وَهُوَ دَيْبِيُّ قَدْ أَحْدَثَنَا جَمِيعًا ، فَقَالَ
 لَهُمْ مَا تَجِدُونَ فِي كِتَابِكُمْ قَالُوا إِنْ أَحْبَبْنَا أَحْدَثْنَا تَحْمِيمَ الْوَجْهِ وَالتَّجْبِيَةَ ^(٥) قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَدْعُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالتَّوْرَةِ فَأُنِيَ بِهَا فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى
 آيَةِ الرَّجْمِ وَجَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ سَلَامٍ أَرْفَعُ يَدَكَ ، فَإِذَا
 آيَةُ الرَّجْمِ تَحْتَ يَدِهِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَجَمَا ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَجَمَا عِنْدَ
 الْبَلَاطِ فَرَأَيْتُ الْيَهُودِيَّ أَجْنَأً ^(٦) عَلَيْهَا **بَابُ** **الرَّجْمِ بِالْمِصْلَى** **حَدَّثَنَا** ^(٧)

(١) حَتَّى رَدَدَ

(٢) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ

(٣) بِالْبَلَاطِ

(٤) عُثْمَانَ بْنِ كِرَامَةَ

(٥) وَالتَّجْبِيَةَ

هكذا في بعض النسخ المعتمدة
بأيدنا بالهاء آخره وكذا ذكره
ابن الاثير في مادة جيم من النهاية
وفي بعضها التجبية بهاء
التأنيث

(٦) أَحْيَى

(٧) حَدَّثَنَا

تَمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ
 رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْتَرَفَ بِالزَّنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى شَهِدَ
 عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّكَ جُنُونٌ؟ قَالَ لَا ، قَالَ أَحْصَيْتَ؟ قَالَ
 نَعَمْ ، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ بِالْمُصَلَّى ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ فَأُذِرِكَ فَرَجِمَ حَتَّى مَاتَ
 فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا وَصَلَّى عَلَيْهِ ، لَمْ يَقُلْ يُونُسُ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَصَلَّى
 عَلَيْهِ ^(١) **بَابُ مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا دُونَ الْحَدِّ فَأَخْبَرَ الْإِمَامَ فَلَا عُقُوبَةَ عَلَيْهِ بَعْدَ**
التَّوْبَةِ إِذَا جَاءَ مُسْتَقْبِلًا ^(٢) قَالَ عَطَاءٌ لَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَلَمْ يُعَاقِبِ
الَّذِي جَامَعَ فِي رَمَضَانَ ، وَلَمْ يُعَاقِبِ عُمَرُ صَاحِبَ الظُّبِي ، وَفِيهِ عَنِ أَبِي عُمَانَ عَنِ
أَبْنِ ^(٣) مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٤) حَدِيثًا قُتِبَتْ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ فِي
رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟ قَالَ لَا ، قَالَ هَلْ تَسْتَطِيعُ
صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟ قَالَ لَا ، قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِينَ مِسْكِينًا * وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ تَمْرُوبِ بْنِ
الْحَارِثِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ مَائِشَةَ أُمِّي رَجُلٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ ^(٥) أَحْتَرَقْتُ ، قَالَ مِمَّ
ذَلِكَ؟ قَالَ وَقَعْتُ بِأَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ ، قَالَ لَهُ تَصَدَّقْ ، قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، فَجَلَسَ
وَأَتَاهُ إِنْسَانٌ يَسُوقُ حِمَارًا وَمَعَهُ طَعَامٌ قَالَ ^(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا أُذِرِي مَا هُوَ إِلَى النَّبِيِّ
ﷺ فَقَالَ أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ؟ فَقَالَ هَا أَنَاذَا ، قَالَ خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ ، قَالَ عَلَى أَحْوَجَ
مِنِّي مَا لِأَهْلِي طَعَامٌ؟ قَالَ فَكُلُوهُ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ أَتَيْنُ قَوْلَهُ
أَطْعِمِ أَهْلَكَ **بَابُ إِذَا أَقْرَبَ بِالْحَدِّ وَلَمْ يُبَيِّنْ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ**
حَدِيثُ ^(٧) عَبْدِ الْقُدُوسِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي تَمْرُوبُ بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ

- (١) سُنَّ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ
 فَصَلَّى عَلَيْهِ يَصِيحُ قَالَ
 رَوَاهُ مَعْمَرٌ قِيلَ لَهُ
 رَوَاهُ عَيْرٌ مَعْمَرٌ قَالَ لَا
 (٢) مُسْتَقْبِلًا مُسْتَقْبِلًا
 (٣) عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ
 (٤) مِثْلَهُ
 (٥) قَالَ
 (٦) قَالَ
 (٧) حَدَّثَنَا

يَحْيَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِفْهُ
 عَلَيَّ قَالَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْهُ قَالَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ
 ﷺ الصَّلَاةَ قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِي كِتَابِ
 اللَّهِ ، قَالَ أَلَيْسَ قَدْ صَلَّيْتَ مَعَنَا ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ ذَنْبَكَ ، أَوْ
 قَالَ حَدِّكَ **باب** هل يقول الإمام الموقر لعلاك كنت أو غمزت **حدثنا** (١)

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلى بْنَ
 حَكِيمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا أَتَى مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ لَمَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَفَرْتَ ؟ قَالَ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ
 أَنْيَكُمَا لَا يَكْنِي ، قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرِسْمِهِ **باب** سؤال الإمام الموقر هل

أُحْصِنْتَ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَنَادَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي زَيْتٌ يُرِيدُ نَفْسَهُ
 فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَنَحَّى لِشِقِّ وَجْهِهِ الَّذِي أَعْرَضَ قِبَلَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 إِنِّي زَيْتٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ جَاءَ لِشِقِّ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي أَعْرَضَ عَنْهُ فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى
 نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَيْكَ جُنُونَ ؟ قَالَ لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ

أُحْصِنْتَ ؟ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ أَذْهَبُوا (٢) فَأَرْجُوهُ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي
 مِنْ سَمِعِ جَابِرًا قَالَ فَكُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُ فَرَجَمَاهُ بِالصَّلَى ، فَلَمَّا أَذْلَقْتُهُ الْحِجَارَةَ جَمَرَ
 حَتَّى أَدْرَكَنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمَاهُ **باب** الاعتراف بالزنا **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْنَاهُ مِنْ فِي الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا

(١) حدثنا

(٢) أذهبوا به

هَرِيرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ قَالَا كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ أُنشِدْكَ اللَّهُ إِلَّا
 قَضَيْتَ يَمِينَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَامَ خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ أَفْضِ يَمِينَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ
 وَأُذِّنْ لِي؟ قَالَ قُلْ، قَالَ إِنَّ أَبِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ فَأَقْتَدَيْتُ مِنْهُ
 عِيَانَةً شَاةٍ وَخَادِمٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ
 مِائَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ وَعَلَى أَمْرَاتِهِ الرَّجْمَ فَقَالَ الرَّبِيُّ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ
 يَمِينَكُمْ^(١) بِكِتَابِ اللَّهِ جَلْدَ مِائَةٍ شَاةٍ وَخَادِمٍ رَدًّا^(٢) وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدَ مِائَةٍ
 وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، وَأَعْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى أَمْرَاةٍ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفْتَ فَأَرْجُمْهَا، فَعَدَا عَلَيْهَا
 فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا، قُلْتُ لِسُفْيَانَ لَمْ يَقُلْ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَقَالَ
 أَشْكُ^(٣) فِيهَا مِنَ الزُّهْرِيِّ، فَرَجَمْنَا قُلْتَهَا، وَرَجَمْنَا سَكَتُ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدِيثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 عُمَرُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ لَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ
 اللَّهِ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ قَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى وَقَدْ أَحْصَنَ
 إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَمْلُ^(٤) أَوْ الْإِعْتِرَافُ، قَالَ سُفْيَانُ كَذَا حَفِظْتُ أَلَا وَقَدْ
 رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ **بَابُ رَجْمِ الْحُبْلَى مِنَ^(٥) الزَّنَا إِذَا أَحْصَنَتْ**
حَدِيثًا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ
 عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ أُقْرِئُ
 رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَبِينَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ عِنِّي وَهُوَ
 عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا إِذْ رَجَعَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ لَوْ رَأَيْتَ
 رِجَالًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ يَقُولُ لَوْ قَدْ
 مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا قَوْلَ اللَّهِ مَا كَانَتْ يَتَعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا قُلْتَهُ فَتَمَّتْ فَمَغْضِبٌ

(١) يَمِينَكُمْ

(٢) رَدًّا عَلَيْكَ

(٣) فَقَالَ الشَّكُّ

(٤) الْحُبْلَى

(٥) فِي الزَّنَا

عمر، ثم قال إني إن شاء الله لأقام العشيّة في الناس فحذّرهم هؤلاء الذين يريدون أن يعصّبوهم^(١) أمورهم قال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فإن الموسم يجمع رعايا الناس وغوغاءهم فإنهم هم الذين يغلبون على قلوبك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها^(٢) عنك كل مطير وأن لا يمورها وأن لا يصورها على مواضعها فأمنل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة فتخاص بأهل الفقه وأشرف الناس فتقول ما قلت ممكنا فيمي أهل العلم مقالتك ويصمونها على مواضعها فقال عمر أما^(٣) والله إن شاء الله لأقومن بذلك أول مقام أقومه^(٤) بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب^(٥) ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلنا^(٦) الرواح^(٧) حين زاعت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا إلى ركن المنبر فحاست حوله تمس ركبتي ركبته فلم أنشب أن أخرج عمر بن الخطاب فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف فأنكر على وقال ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكنت المؤذنون قام قائمي على الله بما هو أهله، ثم قال أما بعد وإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي إن الله بعث محمدا^(٨) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية^(٩) الرجم فقرأناها وعقلناها ووعاها رجم رسول الله^(٩) ورجمنا بعده فأخشي إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا

- (١) يعصّبوهم
- (٢) يطيرها
- (٣) أم والله
- (٤) أقوم بالمدينة
- (٥) عقب
- (٦) فتح فسكر عند من ذهب هم فسكر عند غيره
- (٧) عجلنا
- (٨) عجلنا
- (٩) كذا بالضبطين في البيهقي والذي في النسخ من الطبعي أنها بالرفع لا غير

أَحْصَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْأَعْتِرَافُ، ثُمَّ إِنَّا
 كُنَّا نَقْرَأُ فِيهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ أَنْ
 تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ أَوْ إِنْ كُفِّرَ بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ إِلَّا تَمَّ إِنْ رَسُوهُ
 اللَّهُ ﷻ قَالَ لَا تُطْرُقُونِي كَمَا أُطْرِقَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ إِنَّهُ
 بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ وَاللَّهِ لَوْ مَاتَ (١) عُمَرُ بَايَعْتُ فَلَانَا فَلَا يَعْتَرَنَ أَمْرًا أَنْ
 يَقُولَ إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلَنَتَّ وَتَمَّتْ إِلَّا وَإِنَّمَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ وَالْكَفْرَ
 اللَّهُ وَقَى شَرَّهَا وَلَيْسَ مِنْكُمْ (٢) مَنْ تَقَطَّعَ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بَايَعِ
 رَجُلًا عَنْ (٣) غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَعْرَةً (٤) أَنْ
 يُقْتَلَا وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَيْرِنَا (٥) حِينَ تَوَفَى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ إِلَّا أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالَفُونَا
 وَأَجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرِيُّ وَمَنْ مَعَهُمَا،
 وَأَجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ يَا أَبَا بَكْرٍ أَنْطَلِقْ بِنَا إِلَى
 إِخْوَانِنَا هُوَلَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْطَلَقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ
 رَجُلَانِ صَالِحَانِ، قَدْ كَرَّمَا مَا تَمَالَى (٦) عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ
 الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا نُرِيدُ إِخْوَانِنَا هُوَلَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا
 تَقْرُبُوهُمْ أَنْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَنَا بَيْنَهُمْ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ
 بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ مِثْلِ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا هَذَا سَعْدُ
 ابْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ مَا لَهُ؟ قَالُوا يُوْعَاكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ خَطِيبُهُمْ، فَأَنشَأَ
 عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَنَعْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكِتَابَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ
 مَعْشَرَ (٧) الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا تَمُّ يُرِيدُونَ أَنْ
 يَخْرُجُوا مِنْ أَرْضِنَا وَأَنْ يَحْضُرُونَا (٨) مِنَ الْأَمْرِ، فَلَمَّا سَكَتَ أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ

- (١) لَوْ قَدْ مَاتَ
- (٢) وَلَيْسَ فِيكُمْ
- (٣) مِنْ غَيْرِ
- (٤) تَعْرَةً
- هكذا هي في اليونانية بالتون
هنا وفي آخر الحديث
- (٥) مِنْ خَيْرِنَا
- (٦) مَا تَمَالَى
- (٧) مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ
- (٨) أَيْ يُخْرَجُونَا قَالَهُ
أَبُو عُبَيْدٍ

وَكُنْتُ زَوْرَتْ^(١) مَقَالَةً أُعْجِبْتَنِي أُرِيدُ^(٢) أَنْ أُقَدِّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ وَكُنْتُ
 أَدَارِي^(٣) مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَلَي رِسْلِكَ ،
 فَكْرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ^(٤) ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ وَاللَّهِ مَا
 تَرَكَ مِن كَلِمَةٍ أُعْجِبْتَنِي فِي تَرْوِيرِي إِلَّا قَالَ فِي بَدِيهِتِهِ مِثْلَهَا أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا حَتَّى
 سَكَتَ ، فَقَالَ مَاذَا كَرِهْتُمْ فِيكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ ، وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَبْرُ
 إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ هُمْ^(٥) أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا ، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ
 أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَيَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ
 الْجَرَّاحِ وَهُوَ جَالِسٌ يَنْتَنَّا فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا ، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أُقَدِّمَ فَتَضَرَّبَ
 عُنُقِي لَا يَقْرُبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّامِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَي قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ اللَّهُمَّ
 إِلَّا أَنْ تُسْأَلَ إِلَيَّ^(٦) نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أُجِدُّهُ الْآنَ ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ
 الْأَنْصَارِ أَنَا جَدَيْتِلَهَا الْحُكْمُكَ ، وَعُدَيْتِلَهَا الْمَرْجَبُ ، مِنَّا أَمِيرٌ ، وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ،
 يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، فَكُتِرَ اللَّغَطُ ، وَأَرْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ ، حَتَّى فَرَّقْتُ مِنَ
 الْأَخْتِلَافِ ، فَقُلْتُ أَبْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَبَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ
 ثُمَّ بَايَعْتُهُ الْأَنْصَارُ ، وَتَرَوْنَا عَلَي سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ
 عُبَادَةَ ، فَقُلْتُ قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ، قَالَ عُمَرُ وَإِنَّا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيهَا حَضْرَتَنَا^(٧)
 مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً أَنْ
 يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا فَإِنَّمَا بَايَعْنَاهُمْ^(٨) عَلَي مَا لَا تَرْضَى وَإِنَّمَا نَحْنُ الْفُهْمُ فَيَكُونُ
 فِسَادًا^(٩) ، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَي غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَا يَتَابِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي
 بَايَعَهُ تَفَرَّةٌ أَنْ يُقْتَلَ **بَابُ الْبِكْرَانِ يُجْدَدَانِ وَيُنْفِيَانِ : الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي**
 فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ^(١٠) اللَّهِ

(١) قَدْ زَوْرَتْ

(٢) أَرَدْتُ

(٣) أَدَارِي هُوَ مَهْمُوزٌ

فِي نَسْخَةِ الْأَصِيلِ أَهْمَنْ

الْيُونَانِيَّةِ

(٤) أَنْ أُغْضِبَهُ

(٥) هُوَ أَوْسَطُ

(٦) تُسْأَلُ لِي

(٧) فِيهَا حَضْرَتَنَا

هِيَ بِسُكُونِ الرَّاءِ فِي بَعْضِ

النُّسخِ الْمُنْبَعِدَةِ بِيَدِنَا وَبِفَتْحِهَا

فِي بَعْضِ آخَرٍ وَكُلُّهُ وَجْهٌ

كَمَا فِي الْفِطْلَانِي

(٨) تَابَعْنَاهُمْ

(٩) فَسَادًا

(١٠) فِي دِينِ اللَّهِ الْآيَةُ

إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهدن عذابهم ما طأفنه من المؤمنين الزاني
 لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم
 ذلك على المؤمنين ، قال ابن عيينة : رأفة إقامة (١) الحدود **حدثنا** مالك بن
 إسماعيل **حدثنا** عبد العزيز بن أبي رزق **حدثنا** (٢) ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
 عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنى ولم يخلصن جلد مائة
 وتغريب عام * قال ابن شهاب وأخبرني عروة بن الزبير أن عمر بن الخطاب
 غرّب ثم لم تزل تلك السنة **حدثنا** يحيى بن بكير **حدثنا** الليث عن عقيل
 عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله
 ﷺ قضى فيمن زنى ولم يخلصن رتقي عام بإقامة الحدّ عليهم **باب** نفي أهل
 المعاصي والخمسين **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** هشام **حدثنا** يحيى عن
 عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن النبي ﷺ الخنثيين من الرجال
 والمترجلات من النساء ، وقال أخرجوهم من بؤوتكم ، وأخرج فلانا ، وأخرج
 فلانا (٣) **باب** من أمر غير الإمام بإقامة الحدّ غائباً عنه **حدثنا** عاصم بن
 علي **حدثنا** ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد
 أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس فقال يا رسول الله أفض
 بكتاب الله ، فقام خصمه فقال صدق أفض له يا رسول الله بكتاب الله إن
 أبنى كان عسيفاً على هذا فرنى بأمر أتو فأخبروني أن علي ابني الرجم فأفدتت
 عيافة من النعم ووليدة ، ثم سألت أهل العلم ، فزعموا أن ما على ابني جلد مائة
 وتغريب عام ، فقال والذي نفسي بيده لأفصين بئسكم بكتاب الله ، أما النعم
 والوليدة فرد عليك وعلى ابك جلد مائة وتغريب عام ، وأما أنت يا أيّس فأعد

(١) في إقامة الحدّ
 (٢) حدثنا
 (٣) وأخرج محمد وولانا

عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْتَجِمَهَا فَفَعَدَا اَنْبَسُ فَرَجَمَهَا **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَمَنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ ^(١) الْمُؤْمِنَاتِ فَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ^(٢) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَنْكِحُوهُنَّ
بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ
أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ
ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ^{الآية}
باب إِذَا زَنَّتِ الْأُمَّةُ ^{الاص} **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأُمَّةِ إِذَا زَنَّتْ وَلَمْ تُحْصَنِ قَالَ إِذَا زَنَّتْ
فَأَجْلَدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَأَجْلَدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَأَجْلَدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَأَجْلَدُوهَا وَلَوْ
بِضْفِيرٍ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ لَا أُدْرِي بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ **باب** لَا يُرَبُّ ^(٤)
عَلَى الْأُمَّةِ إِذَا زَنَّتْ وَلَا تُنْفَى **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا زَنَّتِ الْأُمَّةُ
فَتَبِينَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدُوهَا وَلَا يُرَبِّ ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ فَلْيَجْلِدُوهَا وَلَا يُرَبِّ ، ثُمَّ إِنْ زَنَّتْ
الثَّلَاثَةَ فَلْيَعْمَهَا وَلَوْ بِجَبَلٍ مِنْ شَعْرِ * تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **باب** أَحْكَامُ أَهْلِ الذَّمَّةِ وَإِحْصَانِهِمْ إِذَا زَنُّوا وَرَفِعُوا
إِلَى الْإِمَامِ **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سَأَلْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ الرَّجْمِ فَقَالَ رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ أَقْبَلَ الثَّوْرَ أَمْ
بَعْدَهُ ^(٥) ؟ قَالَ لَا أُدْرِي * تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَارِثِيُّ
وَعَبِيدَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ الْمَائِدَةُ ^(٦) وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ **حدثنا**

(١) الْمُحْصَنَاتِ الْآيَةُ .
غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ زَوَانِي
وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ
أَخْلَاءَ
(٢) الْمُؤْمِنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ
وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ
مُسَافِحَاتٍ زَوَانِي
(٣) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
عَبْدَةَ
(٤) إِنْ زَنَّتْ
(٥) لَا يُرَبِّ
(٦) أَمْ بَعْدَهُ
(٧) الْمَائِدَةُ

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا نَمُضُّهُمْ وَيُجْلَدُونَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَذَبْتُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَرْفَعُ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، قَالُوا صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا ، فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي ^(١) عَلَى الْمَرْأَةِ بِقِيَمِهَا الْحِجَارَةَ **بَابُ** إِذَا رَمَى امْرَأَتَهُ أَوْ امْرَأَةً غَيْرَهُ بِالزَّنَانِ عِنْدَ الْحَاكِمِ وَالنَّاسِ هَلْ عَلَى الْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ إِلَيْهَا فَيَسْأَلَهَا عَمَّا رُمِيَتْ بِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا أَفْضِ يَتَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَقَالَ الْآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَفْضِ يَتَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذِّنْ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ قَالَ تَكَلَّمْ قَالَ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا ، قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ ، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ ابْنِي الرَّجْمِ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ ^(٢) لِي ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَقْرِيبُ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَفْضِيَنَّ يَتِنَا بِكِتَابِ اللَّهِ أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ عَلَيْكَ وَجَلْدَ ابْنَهُ مِائَةً وَغَرَبَهُ حَامًا ، وَأَمَرَ أُنَيْسًا الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا ^(٣) فَاعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا **بَابُ** مَنْ أَدَبَ أَهْلَهُ أَوْ غَيْرَهُ دُونَ السُّلْطَانِ ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا صَلَّى فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ

(١) يَحْنِي

(٢) وَجَارِيَةٍ

(٣) رَجَمَهَا

فَلْيَدْفَعَهُ فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ، وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْبَعُ رَأْسَهُ عَلَى نَحْيِي فَقَالَ حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ
 وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ فَمَا تَبْنِي وَجَعَلْ يَطْمُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ (١)
 إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيَمِّمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي
 ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّكَرَنِي لَكُرَّةً شَدِيدَةً وَقَالَ حَبَسْتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ فِيهِ
 لَمَوْتُ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَوْجَعَنِي نَحْوُهُ (٢) **بَابُ** مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ
 رَجُلًا فَقَتَلَهُ **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ
 الْمَغِيرَةِ عَنِ الْمَغِيرَةِ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ
 بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ (٣) فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ لَأَنَا
 أَغَيْرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغَيْرُ مِنِّي **بَابُ** مَا جَاءَ فِي التَّعْرِيفِ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي
 مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ فَقَالَ
 هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ مَا أَلْوَأَتْهَا قَالَ مُحَرَّمٌ قَالَ فِيهَا (٤) مِنْ أَوْرَقٍ قَالَ نَعَمْ
 قَالَ فَأَنَّى كَانَ ذَلِكَ قَالَ أَرَاهُ عَرِقَ نَرَعَهُ قَالَ فَلَعَلَّ أَبْنَكَ هَذَا نَرَعَهُ عَرِقَ **بَابُ**
 كَمِ التَّعْزِيرِ وَالْأَدَبِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ
 أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَا يُجَاهِدُ فَوْقَ
 عَشْرِ جِلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ

(١) مِنَ التَّحْوِيلِ

(٢) لَكُرَّةً وَذَكَرَ وَاحِدٌ

(٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(٤) قَالَ هَلْ فِيهَا

سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَخَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانَ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرَيْدَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَجِدُوا^(١) فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا^(٢) أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ^(٣) مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُوَاصِلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّكُمْ مِثْلِي إِنْ آيَتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ ، فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهَوْا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ، ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلِيلَ ، فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ زِدْتُمْ كَأَنَّكُمْ^(٤) بِهِمْ حِينَ أَبَوْا * تَابَهُ شُعَيْبٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جَزَافًا أَنْ يَدِيْمُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا أَنْتَقِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ يُؤْتَى إِلَيْهِ حَتَّى يَنْتَهَكَ مِنْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ **بَابُ** مَنْ أَظْهَرَ الْفَاحِشَةَ وَاللَّطِخَ وَالثَّمَةَ بِغَيْرِ يَدِيْنِهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ^(٥) سُلَيْمَانَ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ شَهِدْتُ

- (١) لَا يُجَدُّ
- (٢) حَدَّثَنِي
- (٣) رَجُلٌ
- (٤) كَأَنَّكُمْ
- (٥) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

المتلاعنين وأنا ابنُ خمسِ عشرة^(١) فرَّقَ بينهما ، فقال زوجها كذبتُ عليهما إن
 أمسكتهما قال فحفظتُ ذلك من الزهرري إن جاءت به كذا وكذا فهو ، وإن جاءت
 به كذا وكذا كأنه وحره فهو وسَمِعْتُ الزهرري يقولُ جاءت به للذي يُكره
 حدثنا علي بنُ عبدِ الله حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ
 ذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ المتلاعنين . فقال عبدُ الله بنُ شدادٍ هي التي قال رسولُ الله ﷺ
 لو كنتُ راجعاُ امرأةً عن^(٢) غيرِ بيِّنَةٍ قال لا تلكَ امرأةٌ أعلنتُ **حدثنا** عبدُ الله
 ابنُ يوسفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا^(٣) يحيى بنُ سعيدٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسمِ عن
 القاسمِ بنِ محمدٍ عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما ذَكَرَ المتلاعِنُ^(٤) عندَ النبي ﷺ
 فقال عاصمُ بنُ عديٍّ في ذلك قولاً ثم أنصَرَفَ وأتاه رجلٌ من قومِه يشكو أنه
 وجدَ مع أهله^(٥) فقال عاصمٌ ما أثبتتُ بهذا إلا لقولي وقد هبَ به إلى النبي ﷺ
 فأخبره بالنبي وجدَ عليه امرأته ، وكان ذلك الرجلُ مُصَفِّراً ، قليلَ اللحمِ ، سبطاً
 الشعرِ ، وكان الذي ادَّعى عليه أنه وجدَهُ عندَ أهله آدم^(٦) خديلاً كثيرَ اللحمِ
 فقال النبي ﷺ اللهم بين فوضعتُ شديها بالرجلِ الذي ذَكَرَ زوجها أنه وجدَهُ
 عندها فلأعن النبي ﷺ بينهما فقال رجلٌ لابنِ عباسٍ في المجلسِ هي التي قال
 النبي ﷺ^(٧) لو رجعتُ أحداً بغيرِ بيِّنَةٍ رجعتُ هذه فقال لا تلكَ امرأةٌ كانت تُظهِرُ
 في الإسلامِ السوءَ **بابُ رَمَى المُحْصَنَاتِ** : والَّذِينَ يَرْمُونَ المُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ
 يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُمْ^(٨) ثمانينَ جَلْدَةً وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
 إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ المُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ^(٩) لَعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَهُمْ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ^(١٠) **حدثنا** عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الله حَدَّثَنَا^(١١) سليمانُ عن ثورِ

- (١) خمس عشرة سنة
- (٢) من غير
- (٣) حدثني
- (٤) ذكر المتلاعنين
- (٥) مع أهله رجلاً
- (٦) خديلاً
- (٧) رسول الله
- (٨) فاجلدوهم الآية
- (٩) المؤمنات الآية
- (١٠) وقول الله والذين يرمون أزواجهن ثم لم يأتوا بأربعة الشهداء
- (١١) حدثني

(١) قال الحافظ أبو ذر
 كذا وقع ثم لم والتلاوة
 ولم يكن اه من اليونانية

أَبْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْتِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ
 قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ الشُّرْكَ بِاللَّهِ ، وَالسَّحَرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ
 إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ ، وَقَذْفُ
 الْحُمْصَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ **بَابُ قَذْفِ الْعَبِيدِ حَدِيثًا مُسَدَّدًا حَدِيثًا يَحْيَى**
 أَبُو سَعِيدٍ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ **بَابُ هَلْ يَأْمُرُ الْإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الْحَدَّ**
 غَائِبًا عَنْهُ وَقَدْ (١) فَمَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا أَبُو عِيْنَةَ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ
 قَالَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أُنشِدْكَ اللَّهُ إِلَّا فَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَامَ
 خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ فَقَالَ صَدَقَ أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذِّنْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْ فَقَالَ إِنْ أَبِي كَانَ عَسِيفًا فِي أَهْلِ هَذَا فَرَأَيْتَ يَا أُمَّرَأَةَ قَا فَتَكْدِبُ
 مِنْهُ عِيَانَةً شَاةٍ وَخَادِمٍ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلِيَّ ابْنَ
 جَلْدٍ مِائَةٌ وَتَعْرِبُ عَامٍ ، وَأَنَّ عَلِيَّ أُمَّرَأَةَ هَذَا الرَّجْمِ ، فَقَالَ وَاللَّهِ تَفْسِي بِيَدِهِ
 لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، الْمِائَةُ وَالْخَادِمُ رَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ ،
 وَتَعْرِبُ عَامٍ ، وَيَا أَيُّسُّ أَعْدُو عَلَى أُمَّرَأَةَ هَذَا فَسَلَهَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجَمَهَا
 فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا .

(١) وَقَوْلُهُ

(تَمَّ الْجُزْءُ الثَّامِنُ)

وَبَلَدِهِ الْجُزْءُ التَّاسِعُ أَوَّلُهُ كِتَابُ الدِّيَاتِ